@ 409 @ ( ^ ا عليهم وكان ا عليما حكيما ( 17 ) وليست التوبة للذين يعملون السيئات حتى إذا حضر ) * * * * بالسيئات : الشرك ، وقال ابن عباس : هو النفاق ، وقيل : كل المعاصي . .

( ^ حتى إذا حضر أحدهم الموت قال إني تبت الآن ) يعني : حالة الموت ، يتوب حين يساق ، ووجه ذلك : مثل توبة فرعون حين أدركه الغرق ، قال : آمنت أنه لا إله إلا الذي آمنت به بنو إسرائيل ، يقول ا تعالى ليس لهؤلاء توبة . .

( ^ ولا الذين يموتون وهم كفار ) يعني : ولا الذين يموتون كفارا لهم توبة ( ^ أولئك اعتدنا لهم ) أي : أعددنا لهم ( ! 2 2 ! يا أيها الذين آمنوا لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرها ) نزلت الآية في الأنصار ، كان الرجل منهم إذا مات أبوه ؛ ورث امرأة أبيه ، ثم إن شاء أمسكها لنفسه زوجة ، وإن شاء زوجها من غيره ، وأخذ صداقها ، وإن شاء عضلها عن الأزواج ، حتى تضجر [ فتفدي ] نفسها بمال ، حتى مات أبو قيس بن الأسلت الأنصاري عن امرأته كبيشة بنت معن الأنصاري ، فجاء [ ابنه ] حصن وورث المرأة ؛ فجاءت المرأة تشكو إلى النبي فنزل قوله - تعالى - : ( ^ لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرها ) ويقرأ : ' كرها ' بضم الكاف ، فالكره بالفتح : الإكراه ، والكره بالضم المشقة . ( ^ ولا تعضلوهن لتذهبوا ببعض ما آتيتموهن ) أي : تمنعوهن من الأزواج حتى يضجرن ؛ فيفتدين ببعض مالهن ، فيكون خطابا لأولياء الميت . .

والصحيح أنه خطاب للأزواج ، يعني : إذا لم تكن الزوجة بموافقة ، فلا تمسكها